

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٤م

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته

ولائحته التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية،

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التنظيم - حي شمال) المؤرخة

٢٠١٤/١٢٨ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص،

= وللصالح العام،

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة - شارع زرزارة - بمنطقة خلف زهران - ومظاهر هذا التعدي هو (عمل تقفيله من الخشب بمساحة ٢١٦ م٢) وبتكلفة تقديرية ٨٠٠ جنيه فقط (ثمانمائه جنيهًا لا غير) واستغلالها لبيع المأكولات والمشروبات بدون ترخيص باسم / عاطف أسامة قيدس - مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلًا.

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية.

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وأبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤
لواء أ.ح / أحمد عبد الله